العنف في الملاعب الرياضية دراسة مقارنة

Stadium Violence : A Comparative StudyTranslation

زكية الگريني . Zakia El grini

باحثة في سلك الدكتوراه في المعهد الملكي لاطر الشبيبة والرياضة بالرباط

التخصص: القانون الرياضي و القانون الجنائي

مختبر: علوم الرياضة و الشباب والاسرة

ملخص

أصبحت ظاهرة العنف المرتبط بالتظاهرات الرياضية من الإشكالات الخطيرة التي تؤرق المجتمعات الحديثة، نظراً لارتباطها الوثيق بتطور المجتمع وسلوك أفراده. فالألعاب الرياضية، وبالأخص كرة القدم، تحولت في بعض الأحيان من فضاء للترفيه والتنافس الشريف إلى مجال لارتكاب أفعال إجرامية تهدد الأمن العام وتخل بالنظام.

ويُعد العنف في الملاعب الرياضية ظاهرة عالمية لا تقتصر على بلد معين، إذ تعاني منها الدول المتقدمة والنامية على حد سواء، لما يصاحبها من تخريب، اعتداءات جسدية، بل وأحياناً وفيات. وقد ساهم الإقبال الجماهيري الكبير والتعصب الرياضي، إضافة إلى ظهور فصائل المشجعين المعروفة بـ"الإلترات"، في تفاقم حدة الشغب، رغم ما توفره من فرجة وتنشيط للمدرجات.

وفي المغرب، برزت هذه الظاهرة بشكل ملحوظ خاصة خلال مباريات كرة القدم الكبرى، مما دفع السلطات إلى اعتماد سياسة جنائية متعددة الأبعاد، تجمع بين المقاربة الوقائية والتحسيسية من جهة، والمقاربة الزجرية والأمنية من جهة أخرى. وقد تجسد ذلك في حملات التوعية، وإحداث فرق أمنية متخصصة، إضافة إلى تدخل المشرع بإصدار القانون رقم 09-09 الذي عدل وتمم القانون الجنائي، من خلال تجريم أفعال العنف والشغب المرتكبة بمناسبة التظاهرات الرياضية.

ويُعرّف العنف لغةً بأنه الشدة والقسوة وغياب الرفق، أما اصطلاحاً فهو كل فعل مادي أو معنوي، مباشر أو غير مباشر، يهدف إلى إلحاق الأذى بالأشخاص أو الممتلكات، ويشكل خرقاً للقانون. أما العنف في التظاهرات الرياضية، فيشمل كل الأفعال العدوانية والأقوال والتصرفات غير المشروعة التي تقع داخل أو خارج الملاعب، قبل أو أثناء أو بعد اللقاءات الرياضية، وتمس بسلامة الأشخاص والممتلكات والنظام العام.

كلمات المفاتيح: العنف في الملاعب، الشغب الرياضي، التظاهرات الرياضية، الأمن العام، السياسة الجنائية، القانون الجنائي المغربي،

Summary

Violence associated with sports events has become a serious social phenomenon that concerns modern societies, as it reflects broader social changes and human behavior. While sports are meant to promote fair competition and entertainment, they have increasingly become a setting for criminal acts that threaten public order and security.

Stadium violence is a global issue affecting both developed and developing countries, due to the acts of vandalism, physical assaults, and sometimes fatal incidents that accompany sporting events. Factors such as large crowd attendance, excessive fanaticism, and the emergence of organized supporter groups known as “Ultras” have contributed to the escalation of hooliganism, despite their role in creating spectacle and excitement in stadiums.

In Morocco, violence in football stadiums has become particularly noticeable, prompting the authorities to adopt a comprehensive criminal policy combining preventive, awareness-based approaches with strict security and punitive measures. This approach includes awareness campaigns, the creation of specialized security units, and legislative intervention through Law No. 09-09, which amended the Penal Code by criminalizing acts of violence and disorder related to sports events.

Linguistically, violence refers to harshness and lack of gentleness, while legally and socially it is defined as any physical or moral act, direct or indirect, aimed at causing harm to individuals or property and constituting a violation of the law. Violence in sports events includes all unlawful acts, statements, and behaviors occurring inside or outside stadiums, before, during, or after sporting competitions, which endanger personal safety, damage public or private property, and disrupt public order.

Keywords : Stadium Violence, Sports Hooliganism, Sporting Events, Public Security, Criminal Policy, Moroccan Penal Code.

مقدمة

تُعد الرياضة من أبرز الأنشطة الإنسانية التي تجاوزت حدود الترفيه لتصبح رافعة أساسية لتعزيز قيم التعاون والانضباط والاحترام، ومجالاً لترسيخ السلوك المدني داخل المجتمع. وقد تحولت بفضل طابعها الكوني إلى فضاء لتجسيد السلوك الحضاري وإشاعة الروح الرياضية باعتبارها قيمة أخلاقية تتجاوز لحظة التنافس إلى بناء تماسك اجتماعي دائم.

غير أنّ هذا الفضاء الذي يُفترض فيه أن يجسّد أعلى مراتب التحضر والالتزام، بات خلال العقود الأخيرة يشهد مظاهر عنف متنامية أدت إلى إفراغ التنافس من بعده الأخلاقي، وتحويل بعض الملاعب إلى بؤر سلوكيات عدوانية تهدد الأمن والنظام العام، وتطرح تساؤلات حول قدرة المنظومة الرياضية على تحقيق أهدافها التربوية والاجتماعية[121].

لقد أصبح العنف في الملاعب الرياضية ظاهرة عالمية تتداخل فيها عوامل نفسية واجتماعية واقتصادية وثقافية، وتتجسد في أنماط متعددة من الانحراف، تمتد من الاعتداءات اللفظية والجسدية إلى التخريب والتحريض والتعصب الجماهيري، مروراً بالسلوكيات الجماعية العنيفة التي قد تتخذ شكل مواجهات منظمة. وتتجاوز خطورة هذه السلوكات بعدها الفردي لتشكل واقعاً اجتماعياً معقداً بات يُصطلح عليه فقهيًا بـ العنف الرياضي أو الإجرام الرياضي، أي تلك الأفعال الإجرامية المرتكبة أثناء التظاهرات الرياضية أو بمناسبتها، والتي

[121] حفصة المومني، الجريمة الرياضية بين القانون الجنائي والقانون التأديبي للجامعة الملكية المغربية لكرة القدم، دار النشر المعرفة، مطبعة المعاريف الجديدة، الرباط، الطبعة الأولى، 2165، ص: 54.

أصبحت موضوع اهتمام متزايد لدى الباحثين والمشرعين بالنظر إلى تأثيرها المباشر على الأمن العمومي وصورة الرياضة دولياً[122].

وقد تنامت الحاجة، في مواجهة هذا الوضع، إلى تطوير مقاربات قانونية وتنظيمية قادرة على الحد من الظاهرة وضمان الأمن داخل المنشآت الرياضية.

وفي هذا الإطار برزت تجارب دولية متعددة، مثل التجربة الأوروبية (فرنسا، إنجلترا، إسبانيا)، التي تبنّت سياسات عامة متباينة في نطاق الردع والوقاية، سواء عبر تشديد العقوبات، أو اعتماد تدابير وقائية دقيقة كالمراقبة الإلكترونية ومنع الولوج وتقييد تنقل الجماهير، مما يتيح إمكانية إجراء دراسة مقارنة تُظهر نقاط الالتقاء والاختلاف بينها. [123]

كما أن المشرّع المغربي بدوره سعى إلى مواكبة هذا التحول من خلال إصدار القانون رقم 09.09 المتعلق بمكافحة الشغب في الملاعب، في محاولة لبناء منظومة جنائية رياضية تستجيب لخصوصيات الظاهرة وتنسجم مع التوجهات الدولية في مكافحة العنف الرياضي.

وتتجلى أهمية هذا الموضوع في كونه يلامس أحد أكثر التحديات ارتباطًا بالأمن الرياضي وبجودة الممارسة الرياضية، كما يسمح بتحليل فعالية الأطر القانونية الوطنية مقارنة بالتجارب الأجنبية في الحد من العنف داخل الملاعب. كما أن المقاربة المقارنة تتيح فرصة تقييم نقاط القوة والقصور في كل منظومة، وبيان مدى قدرة الإطار التشريعي والتنظيمي المغربي على تحقيق الأمن الرياضي وفق معايير حديثة تعتمد على الدمج بين الردع والزجر والوقاية والتأطير المؤسساتي. لذلك فدراسة العنف الرياضي وفق مقاربة مقارنة يُعد مدخلاً أساسياً لفهم طبيعة الإشكال وحدوده، وتقييم نجاعة الحلول المعتمدة تشريعًا وتنظيمًا وممارسة.

وفي هذا الصدد تبرز اشكالية محورية يمكن صياغتها على النحو الاتي:

[122] عبد العالي المومني، الشغب من المنظور القانوني، ندوة حول واقع الرياضة بالمغرب وآفة الشغب بالملاعب، المنعقدة بمقر جهة مكناس تافيلالت بتاريخ13/04/2013:

123 . محمد حسن علاوي ود، محمد نصر الدين رضوان، الاختبارات المهارية والنفسية في المجال الرياضي، دار الفكر العربي،-1987ص 664

إلى أي حد تساهم المقاربة القانونية والتنظيمية، في كل من التجربة المغربية والتجارب الدولية المقارنة، في الحد من العنف في الملاعب الرياضية وضمان تحقيق الأمن داخل الفضاءات الرياضية؟"

ولمعالجة هذه الإشكالية سنعتمد على النهج التالي:

- **المبحث الأول: الإطار المفاهيمي والقانوني للعنف في الملاعب الرياضي.**
- **المبحث الثاني: التجربة المغربية والتجارب الدولية في مواجهة العنف الرياضي**

المبحث الأول: الإطار المفاهيمي والقانوني للعنف في الملاعب الرياضي

أضحى العنف في الملاعب الرياضية من أبرز الإشكالات التي تؤرق المنظومة الرياضية والقانونية على حد سواء، بالنظر لما يخلفه من تهديد مباشر للأمن العام، ومساس بالقيم التربوية والاجتماعية التي يفترض أن تقوم عليها الممارسة الرياضية. فلم تعد التظاهرات الرياضية فضاءات للتنافس الشريف وبناء الروابط الاجتماعية فحسب، بل تحولت في كثير من الأحيان إلى مسارح لسلوكيات عدوانية تتراوح بين العنف المادي والمعنوي، وتصل أحيانًا إلى مستوى الإجرام المنظم، سواء من قبل الجماهير أو بعض الفاعلين داخل الحقل الرياضي.

وقد ساهم تزايد حدة هذه الظاهرة في إبراز قصور المقاربات التقليدية القائمة على التدخل الأمني الظرفي، مما استدعى تدخل المشرع لوضع إطار قانوني خاص يواكب خصوصية الفضاء الرياضي، ويستجيب لطبيعته الجماهيرية وحساسيته الاجتماعية. وفي هذا السياق، جاء القانون رقم 09.09 المتعلق بتتميم مجموعة القانون الجنائي ليشكل منعطفًا تشريعيًا مهمًا في السياسة الجنائية المغربية، من خلال تجريم أفعال الشغب والعنف المرتكبة أثناء أو بمناسبة التظاهرات الرياضية، وإقرار منظومة عقابية ذات بعد ردعي ووقائي

وانطلاقًا من ذلك، يهدف هذا المبحث إلى تأصيل ظاهرة العنف في الملاعب الرياضية، عبر الجمع بين التحليل المفاهيمي الذي يبرز طبيعتها وأنماطها المختلفة، والتحليل القانوني الذي يستعرض الإطار الزجري المعتمد لمواجهتها، بما يسمح بتقييم مدى نجاعة التدخل التشريعي في ضبط السلوكيات العدوانية داخل الفضاء الرياضي. ولهذا الغرض، سيتم تقسيم هذا المبحث إلى مطلبين؛ يُخصص المطلب الأول ماهية العنف في الملاعب الرياضية وضوابطه القانونية، في حين يتناول المطلب الثاني العقوبات المقررة للجرائم المرتكبة داخل هذه الملاعب.

المطلب الأول: ماهية العنف في الملاعب الرياضية وضوابطه القانونية

تعتبر دراسة الإطار القانوني والمفاهيمي للعنف في الملاعب الرياضية خطوة أساسية لفهم طبيعة هذه الظاهرة وأبعادها المتعددة. فالعنف الرياضي لا يقتصر على مجرد سلوكيات فردية، بل هو واقع اجتماعي يتقاطع فيه القانون، التنظيم الرياضي، والبعد النفسي والاجتماعي. انطلاقًا من ذلك، يهدف هذا المطلب إلى تحليل ظاهرة العنف في الملاعب الرياضية من خلال فقرتين أساسيتين.

الفقرة الأولى :تُخصص للبعد المفاهيمي لظاهرة العنف الرياضي، حيث يتم الوقوف على تحديد مفهوم العنف في المجال الرياضي، بينما سنخصص الفقرة الثانية إلى بيان مختلف أشكاله وتجلياته داخل الملاعب، مع إبراز أهم العوامل الاجتماعية والنفسية والاقتصادية والثقافية التي تسهم في ظهوره وانتشاره.

الفقرة الأولى: مفهوم العنف الرياضي و أنماطه المتعددة"

من العلوم أن النشاط الرياضي رافق الإنسان منذ العصور القديمة، حيث كانت الألعاب البدنية وسيلة لتعزيز القوة والمهارة والتنافس الشريف بين الأفراد والمجتمعات. ففي اليونان القديمة، على سبيل المثال، كانت الألعاب الأولمبية رمزًا للقيم الروحية والأخلاقية، تعكس روح الانضباط والاحترام المتبادل بين المشاركين، وتؤكد على أهمية التكافل والتعاون الاجتماعي.[124]

ومع مرور الزمن، تطورت الرياضة من مجرد ممارسة بدنية إلى نشاط ثقافي واجتماعي واسع النطاق، يعكس هوية المجتمع ويؤثر في تربيته وأخلاقه، ويصبح ميدانًا لترسيخ قيم الانضباط، الالتزام، والروح الرياضية. غير أن هذه التطورات التاريخية لم تمنع من ظهور سلوكيات انحرافية داخل الفضاء الرياضي، حيث بدأت بعض الممارسات العدوانية تتسلل تدريجيًا، سواء على مستوى اللاعبين أو الجماهير، لتؤثر في جوهر الرياضة وأهدافها التربوية والاجتماعية.

يشير العنف الرياضي، أو ما يُعرف بالشغب الرياضي، إلى جميع الأعمال العدوانية أو التصرفات الخارجة عن قواعد اللعب النزيه التي ترتكب أثناء ممارسة الرياضات، حيث تتجاوز هذه السلوكيات الحدود الطبيعية للتواصل والتفاعل المتوقع خلال اللعب. ولا يقتصر العنف على البعد الجسدي فحسب، بل يمتد إلى الاعتداءات اللفظية مثل السب والشتم والتحريض على العنف، التي قد يمارسها

4محمد مفتاح، *العنف الرياضي: مقاربة نفسية-اجتماعية*، دار الأمان، الرباط، 2015. الصفحة 45

اللاعبون أو الجماهير أو حتى المدربون والحكام ويتخذ العنف الرياضي عدة صور من ابرزها: [125]نجد شغب الجماهير والتحريض على العنف في الملاعب الرياضية

يُعدّ شغب الجماهير أبرز مظاهر الإجرام الرياضي وأكثرها خطورة، لما ينطوي عليه من أفعال عدوانية جماعية يصعب التحكم فيها. وقد نصت المادة 308-1 من مجموعة القانون الجنائي (كما تم تتميمها بالقانون رقم 09.09) على معاقبة كل من أحدث شغبًا أو عنفًا أثناء أو بمناسبة مباراة رياضية، سواء داخل الملعب أو في محيطه، بعقوبة حبسية من ثلاثة أشهر إلى سنتين وغرامة مالية، مع تشديد العقوبة إذا نتج عن الفعل جرح أو إتلاف للممتلكات[126].

ويتمثل هذا الشغب في صور متعددة، من قبيل رمي المقذوفات، أو اقتحام أرضية الميدان، أو تبادل العنف بين فصائل المشجعين، أو تخريب التجهيزات والمنشآت الرياضية. ويلاحظ أن المشرع تبنّى تعريفًا واسعًا للشغب يشمل كل سلوك جماعي غير منضبط يهدد سلامة الأشخاص والممتلكات، مما يعكس تبنّيه لمقاربة وقائية تتجاوز التجريم اللاحق إلى المنع الاستباقي .أما فيما يخص **التحريض والتعبئة غير المشروعة للعنف** فإن المشرع وسع من دائرة التجريم لتشمل التحريض والمشاركة غير المباشرة في أعمال الشغب، إدراكًا منه أن العنف الجماهيري غالبًا ما يكون نتاج تعبئة وتحريض مسبقين. فنصت المادة 308-2 على معاقبة كل من دعا أو حرّض على ارتكاب العنف أو الشغب بأي وسيلة كانت، بما في ذلك الوسائط الرقمية ووسائل التواصل الاجتماعي.

ويُعد هذا التوسيع من أهم مظاهر تطور السياسة الجنائية في المجال الرياضي، إذ انتقل المشرع من معاقبة الفعل المادي إلى تجريم السلوك المحرّض أو الممهد له، لما له من أثر مباشر في إذكاء الفوضى والتحريض على الكراهية[127].

[125] **عبد العزيز ثابت**، "العنف في الوسط الرياضي: دراسة سوسيولوجية"، *مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية*، العدد 12، 2017. صفحة 123

[126] أحمد أبوالروس، جرائم القتل والضرب والجرح وإعطاء المواد الضارة من الوجهة القانونية والفنية، الموسوعة الجنائية الحديثة، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، مجلة قانونية علمية محكمة، العدد 41، أبريل 2022، ص. 124.

[127] خالد عبد الله الباخون، *الندية الرياضية ودورها في الحد من شغب الملاعب*، مركز الدراسات والبحوث، شغب الملاعب وأساليب مواجهته، جامعة نايف للعلوم الأمنية، الرياض، 2014.

وقد استند هذا التوجه إلى المقتضيات العامة في المادتين 129 و130 من القانون الجنائي بشأن المساهمة والمشاركة في الجريمة، مع تكييفها وفق خصوصية الفضاء الرياضي الذي يمتاز بقدرة التحريض الجماعي على تحويل المنافسة إلى فوضى منظمة[128].

الفقرة الثانية: الابتزازوالتهديد داخل الوسط الرياضي

إلى جانب العنف الجماهيري، برزت في السنوات الأخيرة جرائم جديدة تمسّ نزاهة الممارسة الرياضية، من بينها الابتزاز الذي يتعرض له اللاعبون والحكام والمسيرون.

وتتخذ هذه الأفعال صورًا متعددة، كاستغلال الوضعيات الشخصية أو العلاقات الخاصة لابتزاز[129] لاعبين أو مسؤولين مقابل تحقيق مكاسب رياضية أو مالية، أو تهديد الحكام بالتشهير أو بالعنف للتأثير في قراراتهم التحكيمية[130].

ورغم أن القانون رقم 09.09 لم يورد نصوصًا خاصة بهذه الأفعال، فإنها تُكيَّف وفق المواد 538 و539 من مجموعة القانون الجنائي المتعلقة بجريمة الابتزاز والتهديد، على اعتبار أن وقوعها داخل الوسط الرياضي لا يغيّر من طبيعتها الجرمية، بل يضاعف خطورتها بالنظر إلى تأثيرها في نزاهة المنافسة وفي الثقة العامة بالمؤسسات الرياضية.

وقد اعتبر الفقه المغربي، ومنهم الأستاذ عبد العالي المومني، أن مثل هذه الأفعال تمثل "جريمة مزدوجة" تجمع بين الاعتداء على الإرادة الفردية والمساس بالمصلحة العامة للمنافسة الرياضية، مما يبرر إدراجها ضمن صور الإجرام الرياضي الحديث. أما فيما يخص **العنف المعنوي والرمزي والتحقير الجماعي** فإن من مظاهر الإجرام داخل الأوساط الرياضية أيضًا الأفعال التي تمسّ الكرامة الإنسانية أو الوحدة الوطنية أو الانتماء الجهوي، سواء عبر الهتافات العنصرية أو العبارات المهينة أو الشعارات السياسية المتطرفة[131].وقد جرم المشرع هذه الأفعال في المادة 308-6، التي نصت على معاقبة كل من

[128] المادتين 129 و130 من مجموعة القانون الجنائي

[129] أمينة الطيبي، "العنف الرمزي والتمييز داخل الملاعب الرياضية: قراءة في المادة 308-6"، *مجلة القانون والرياضة*، عدد 5، 2022، ص. 41

[130] محمد الإدريسي، الوجيز في شرح القانون الجنائي المغربي، دار النشر الجامعية، الدار البيضاء، 2017، ص. 245.

[131] سمية بوطالب، *آليات محاربة العنف داخل الملاعب الرياضية*، رسالة لنيل دبلوم الماستر، كلية الحقوق – جامعة مولاي إسماعيل مكناس، 2017 الصفحة 123

استعمل أثناء مباراة أو بمناسبتها شعارات أو عبارات تتضمن تمييزًا أو تحقيرًا أو ازدراءً لأشخاص أو جماعات، بعقوبة حبسية وغرامة مالية[132].

وتُعدّ هذه المقتضيات تكريسًا لمبدأ الاحترام المتبادل في المجال الرياضي، وضمانًا للأمن الرمزي داخل الفضاءات الجماهيرية التي قد تتحول فيها الكلمات إلى أدوات عنف نفسي وجماعي.

الفقرة الثالثة: استغلال المنشآت الرياضية والإخلال بالتنظيم

كما يشمل الإجرام الرياضي سلوكيات تنظيمية تُخلّ بسير المباريات، مثل ولوج أشخاص دون ترخيص، أو إدخال أدوات محظورة، أو بيع التذاكر بطرق غير قانونية، وهي أفعال نصت عليها المواد 308-4 و308-5 من القانون رقم 09.09، بعقوبات مالية وحبسية حسب الحالة.

ويُلاحظ أن المشرع المغربي تعامل مع هذه الأفعال باعتبارها مقدمات موضوعية للشغب، لا تقل خطورة عن العنف ذاته، لأنها تُشكّل البنية التحتية للفوضى وتُسهم في تعطيل التدابير الأمنية والتنظيمية.

من خلال استقراء هذه النصوص، يتضح أن المشرع المغربي تبنى مقاربة متدرجة في تصنيف مظاهر الإجرام داخل الأوساط الرياضية، فجمع بين تجريم العنف الجماعي والتحريض عليه، وبين مواجهة الابتزاز والتحقير والعنف الرمزي، في إطار رؤية شمولية تستهدف تأمين الفضاء الرياضي ماديًا ومعنويًا[133].

ويُظهر هذا الاتجاه أن القانون رقم 09.09 لم يأت لمعاقبة الأفعال في ذاتها فقط، بل لتكريس ثقافة الردع الوقائي داخل الوسط الرياضي، بوصفها أحد أعمدة السياسة الجنائية الحديثة التي تجعل من الأمن الرياضي ركيزة للأمن الاجتماعي ككل.

وقد أدرك المشرع المغربي حجم هذا الخطر، فسعى من خلال القانون رقم 09.09، إلى تجريم مختلف الأفعال المرتكبة أثناء أو بمناسبة التظاهرات الرياضية. ويُعد هذا القانون محطة بارزة في مسار السياسة

[132] المادة 308 من مجموعة القانون اجنائي «كل من قاوم تنفيذ أشغال أمرت بها السلطة العامة أو صرّحت بها، يعاقب بالحبس من شهرين إلى ستة أشهر، وغرامة لا تتجاوز ربع مبلغ التعويضات، ولا تقل عن 200 درهم.أما من قاوم ذلك بالعنف أو التهديد أو بالاحتشاد أو التجمّر، فيُعاقب بالحبس من ثلاثة أشهر إلى سنتين، وبنفس الغرامة المشار إليها.»

[133] سعاد بنعيسى، *العنف المعنوي والرمزي في التشريع المغربي: دراسة تحليلية*، رسالة لنيل دبلوم الماستر، كلية العلوم القانونية – جامعة محمد الخامس، الرباط، 2020، ص. 88.

الجنائية المغربية، إذ لم يقتصر على الأفعال العنيفة المادية، بل شمل كل سلوك يهدد النظام العام داخل الفضاء الرياضي أو يسيء إلى قيم الممارسة الرياضية[134].

المطلب الثاني: العقوبات المقررة للجرائم المرتكبة داخل الملاعب الرياضية

كرّس المشرع المغربي، من خلال القانون رقم 09.09، منظومة عقابية متكاملة تروم مواجهة مختلف صور الإجرام التي تشهدها التظاهرات الرياضية، عبر اعتماد مبدأ التدرج في العقوبات وتنوعها بين الجزاءات السالبة للحرية، والغرامات المالية، والتدابير الوقائية ذات الطابع الاحترازي. ويكشف هذا التوجه عن رغبة واضحة في الانتقال من مجرد التجريم إلى بناء سياسة جنائية رياضية قائمة على الردع العام والخاص، تحفظ النظام العام وتعيد الاعتبار للفضاء الرياضي كحيز آمن ومنظم[135].

فقد نصت المادة 1-308 من مجموعة القانون الجنائي، كما تم تتميمها بالقانون رقم 09.09، على معاقبة كل من أحدث شغبًا أو عنفًا أثناء أو بمناسبة مباراة رياضية، سواء داخل الملعب أو في محيطه، بالحبس من ثلاثة أشهر إلى سنتين وبغرامة من 1.200 إلى 20.000 درهم، مع تشديد العقوبة إذا نتج عن الفعل جرح أو إتلاف للأموال العامة أو الخاصة.

ويلاحظ أن المشرع شدّد العقوبة في هذه المادة مقارنة بالجرائم العادية الماسة بالنظام العام، بالنظر إلى خطورة الفعل الجماعي وصعوبة السيطرة عليه في الأوساط الرياضية، إذ يتخذ العنف هنا طابعًا جماعيًا منظّمًا تتداخل فيه دوافع الحماس الرياضي مع النزعات العدوانية والانتماءات الفئوية، مما يجعله أكثر تهديدًا للأمن العام.

أما المادة 2-308 فقد وسّعت نطاق التجريم ليشمل الأفعال غير المباشرة، إذ عاقبت كل من حرّض على ارتكاب العنف أو الشغب بأي وسيلة كانت، بما في ذلك الوسائل السمعية البصرية أو الإلكترونية،

[134] القانون رقم 09.09 المتعلق بالعنف والشغب في التظاهرات الرياضية، الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.11.148 بتاريخ 17 يونيو **2011**، الجريدة الرسمية عدد **5964** بتاريخ 30 يونيو 2011، ص.**3145**.

135 محمد العربي مياد، *الشرح العملي لقانون مكافحة الشغب في التظاهرات الرياضية*، مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء، 2016، ص. 57

بالحبس من ستة أشهر إلى ثلاث سنوات وغرامة مالية تتراوح بين 10.000 و50.000 درهم، سواء وقع الفعل فعلاً أو لم يقع[136].

ويُبرز هذا المقتضى تطور السياسة الجنائية المغربية نحو مواجهة الجريمة في مراحلها التحضيرية، وذلك بالتصدي للتحريض الذي يُعدّ من أكثر أسباب العنف انتشارًا في الوسط الرياضي، خاصة مع تنامي تأثير شبكات التواصل الاجتماعي في تعبئة الجماهير.

وقد استلهم المشرع في ذلك المادتين 129 و130 من القانون الجنائي، التي تُقرّ بمسؤولية المشارك والمحرض بنفس درجة مسؤولية الفاعل الأصلي، لكن مع خصوصية السياق الرياضي الذي يجعل من التحريض فعلاً ذا أثر مضاعف في تأجيج السلوك الجماعي[137].

أما فيما يتعلق بالأفعال الماسة بالبنية المادية للمنشآت الرياضية، فقد نصت المادة 308-3 على معاقبة كل من خرّب أو أتلف تجهيزات أو منشآت رياضية أو وضع مواد قابلة للاشتعال أو المتفجرة داخلها بالحبس من سنة إلى خمس سنوات وغرامة من 50.000 إلى 100.000 درهم[138].

ويدل هذا التشديد على إدراك المشرع لخطورة هذه الأفعال التي لا تقتصر على الإضرار بالممتلكات، بل تمتد لتشكل تهديدًا حقيقيًا لسلامة الجمهور وأمن الدولة، خاصة أن بعض حوادث الشغب السابقة بيّنت كيف يمكن لأعمال تخريب بسيطة أن تتحول إلى كوارث بشرية[139].

وتتجلى فلسفة المشرع هنا في المزج بين الردع الزجري والحماية الوقائية، حيث تتجاوز العقوبة وظيفة القصاص لتتحول إلى وسيلة وقاية استباقية من السلوك العدواني الجماعي.

أما المادة 308-6 فقد كرّست حماية من نوع خاص تتعلق بالنظام العام الأخلاقي والرمزي، إذ نصت على معاقبة كل من استعمل أثناء المباراة أو بمناسبتها شعارات أو عبارات تتضمن تمييزًا أو تحقيرًا أو ازدراءً لأشخاص أو جماعات بالحبس من شهر إلى سنة وبغرامة من 1.200 إلى 5.000 درهم[140].

[136] عبد الرحمان العمراني، "السياسة الجنائية المغربية في مواجهة الشغب الرياضي"، *المجلة المغربية للإدارة المحلية والتنمية*، عدد 138، 2019، ص. 112

[137] المادتان 129 و130 من مجموعة القانون الجنائي، المتعلقة بالمشاركة والتحريض والاتفاق الجنائي.

[138] مصطفى بن شريف، العنف في الملاعب الرياضية بالمغرب: دراسة قانونية وسوسيولوجية، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم القانونية – جامعة محمد الأول، وجدة، 2018، ص. 203

[139] عبد الحق الناصري، *السياسة الجنائية والرياضة: تحليل قانوني لمخاطر الشغب الجماهيري*، دار السلام للنشر، الرباط، 2019، ص. 98

[140] المادة **308-1**من مجموعة القانون الجنائي المغربي كما تم تتميمها بالقانون رقم 09.09.

وتُعدّ هذه المقتضيات ترجمة فعلية لفلسفة الدستور المغربي في تجريم الكراهية والتمييز، كما تُعبّر عن الوعي التشريعي بأن العنف اللفظي أو الرمزي يشكل مدخلًا فعليًا للعنف الجسدي داخل الفضاءات الرياضية، مما يجعل محاصرته أمرًا أساسيًا للحفاظ على الروح الرياضية والكرامة الإنسانية[141].

ومن جهة أخرى، خصّص المشرع المادتين 308-4 و308-5 لتأمين التنظيم الداخلي للتظاهرات الرياضية، فعاقب كل من أدخل أو حاول إدخال مواد محظورة إلى الملاعب أو مكّن أشخاصًا غير مرخص لهم من الولوج إليها، أو باع التذاكر بطرق غير قانونية، بعقوبات حبسية تتراوح بين شهرين وسنة وغرامات مالية.

ويبدو أن المشرع في هذه الحالة لم يكن يستهدف فقط حماية النظام العام، بل أيضًا الوقاية من أسباب الشغب، باعتبار أن مثل هذه الأفعال التنظيمية تشكل البيئة الخصبة لانفلات الأمن أثناء المباريات.

ولم يقتصر تدخل المشرع على العقوبات الزجرية، بل أضاف تدابير احترازية ذات طابع وقائي نصت عليها المادة 308-7، منها[142]:

- الحرمان من حضور التظاهرات الرياضية لمدة تتراوح بين سنة وخمس سنوات، كإجراء تأديبي يهدف إلى استبعاد العناصر المثيرة للشغب؛
- مصادرة الأدوات أو الوسائل المستعملة في ارتكاب الجريمة، سواء كانت لافتات تحريضية أو أدوات حادة أو مواد محظورة؛
- إمكانية إلزام المحكوم عليه بالتوقيع في مراكز الشرطة أثناء المباريات خلال فترة المنع، وذلك لضمان احترام العقوبة ومنع تكرار الفعل[143].

وهذه التدابير الاحترازية لا تُعدّ عقوبات تكميلية فحسب، بل تمثل لبنة أساسية في السياسة الوقائية الحديثة، إذ تسعى إلى حماية الوسط الرياضي مستقبلاً من السلوك الإجرامي بدل الاكتفاء بمعاقبته بعد وقوعه[144].

141 عادل حرّو، *التجريم والعقاب في مجال حماية المنشآت الرياضية*، رسالة ماستر، كلية الحقوق – جامعة ابن زهر، أكادير، 2021، ص. 76

142 المادة 308-3 من مجموعة القانون الجنائي المغربي كما تم تعديلها بالقانون رقم 09.09.

143 عبد الحق الناصري، *السياسة الجنائية والرياضة: تحليل قانوني لمخاطر الشغب الجماهيري*، دار السلام للنشر، الرباط، 2019، ص. 98

144 ياسين الودغيري، *الوقاية من الشغب الرياضي: مقاربة قانونية وأمنية*، أطروحة دكتوراه، جامعة القاضي عياض، مراكش، 2020، ص. 144

إنّ المنظومة العقابية التي أقرّها القانون رقم 09.09 تعكس إذن رؤية مزدوجة للمشرع المغربي:

من جهة أولى، ردع السلوك الإجرامي عبر العقوبات الصارمة والمتدرجة، ومن جهة ثانية، منع تكراره عبر التدابير الوقائية.

لكنّ فعالية هذه السياسة تظل رهينة بمدى تفعيلها قضائيًا وأمنيًا، وبمستوى التنسيق بين السلطات العمومية والأندية الرياضية والإعلام، في سبيل ترسيخ ثقافة احترام القانون وضبط السلوك الجماهيري.

فالتشريع وحده لا يكفي ما لم يواكبه وعي جماعي ومسؤولية مؤسساتية تدعم هدفه الأسمى: جعل الفضاء الرياضي مجالًا للتربية والفرجة الآمنة، لا ساحةً للعنف والانحراف.

المبحث الثاني: آليات الوقاية من الجرائم المرتكبة في الفضاءات الرياضية –دراسة مقارنة-

سعى المشرع المغربي، على غرار معظم التشريعات المقارنة، إلى عدم الاكتفاء بالتجريم والعقاب في مواجهة الجرائم المرتكبة أثناء التظاهرات الرياضية، بل اتجه نحو بناء سياسة جنائية متكاملة تستند إلى ثنائية الردع والوقاية.

وقد جاء هذا التوجه نتيجة إدراك عميق بأن الطابع الجماعي للعنف الرياضي يجعله ظاهرة مركبة، لا يمكن الحد منها فقط عبر تشديد العقوبات، وإنما من خلال تأطير السلوك الجماهيري، وضبط التنظيم الأمني للمباريات، وتفعيل دور المؤسسات الرياضية والتربوية والإعلامية.

ويُعد القانون رقم 09.09 محطة أساسية في هذا المسار، إذ وضع تدابير زجرية موازية لآليات تربوية وتأطيرية تهدف إلى تجفيف منابع السلوك العدواني داخل الوسط الرياضي. ومن ثم، فإن دراسة آليات مواجهة هذه الظاهرة تستلزم الوقوف على الجانب الردعي القانوني والمؤسساتي من جهة، وعلى الجانب الوقائي والتربوي من جهة أخرى[145].

[145] فاطمة الزهراء بنعيسى، العنف الرياضي بالمغرب: دراسة سوسيولوجية لظاهرة شغب الملاعب، رسالة لنيل دبلوم الماستر في علم الاجتماع كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة محمد الخامس، الرباط، 2019. الصفحة 45

وبناءً على ما سبق، يمكن تقسيم هذا المبحث إلى مطلبين؛ نخصص المطلب الأول لدراسة الآليات القانونية والمؤسساتية للردع مرتكبي العنف الرياضي، في حين يُعنى المطلب الثاني بإجراء مقارنة بين التجربة المغربية والتجارب الدولية مع تقييم مدى نجاعتها.

المطلب الأول: الآليات القانونية والمؤسساتية للردع مرتكبي العنف الرياضي

تُظهر التطورات التي شهدها المشهد الرياضي خلال السنوات الأخيرة أن ضبط الفضاءات الرياضية لم يعد يقتصر على التدخل الأمني أثناء المباريات، بل أصبح يستوجب منظومة ردعية متكاملة تستجيب لتزايد المخاطر المرتبطة بالسلوك الجماهيري واتساع نطاق الأفعال المُجرَّمة. كما كشف الواقع العملي عن الحاجة إلى إطار شامل يُؤمِّن التنظيم المحكم للتظاهرات الرياضية، ويضمن تطبيقاً فعالاً للقواعد القانونية، في سياق يقتضي توازناً دقيقاً بين حماية النظام العام وصون الحق في الاستمتاع بالحدث الرياضي.

ومن هذا المنطلق، تتأسس الآليات الموجّهة لردع الجرائم المرتكبة في الفضاءات الرياضية على بعدين متكاملين: بُعد قانوني ينظم التجريم والعقاب، وبُعد مؤسساتي يضمن تنفيذ هذه المقتضيات على أرض الواقع.

الفقرة الأولى: الآليات القانونية للردع

عمل التشريع المغربي، في إطار مقاربة جنائية حديثة، على توسيع نطاق التجريم المرتبط بالشغب الرياضي ليشمل كل الأفعال التي تُهدِّد سلامة الأشخاص والممتلكات داخل الملاعب الرياضية أو في محيطها، إدراكاً منه بأن السلوك العدواني في التظاهرات الرياضية لم يعد مقتصراً على العنف الجسدي المباشر، بل أصبح يتخذ صوراً متعددة تتراوح بين رمي المقذوفات، والاعتداءات الجماعية، والإتلاف العمدي للمرافق الرياضية، ورفع الشعارات أو اللافتات التي تتضمن تحريضاً على الكراهية أو التمييز أو العنف.

ويمثل هذا التوسيع في حقيقته انتقالاً من مقاربة تقليدية تركز على معاقبة الفعل في حدوده البسيطة، إلى مقاربة شمولية تستوعب مختلف الأشكال الرمزية والمادية للسلوك المثير للشغب، انسجاماً مع التحولات التي عرفتها الملاعب خلال العقدين الأخيرين[146].

ولتعزيز الطابع الردعي لهذه المقتضيات، اعتمد المشرع منظومة عقابية تتدرج بين العقوبات السالبة للحرية والغرامات المالية، مع مراعاة خطورة الفعل، والوسائل المستعملة، والآثار المترتبة عنه. ولم يقف عند هذا الحد، بل أقر أيضاً عقوبات إضافية ذات طابع وقائي–ردعي، يأتي في مقدمتها المنع من دخول الملاعب لفترات تختلف بحسب جسامة الأفعال المرتكبة.[147]

وقد أثبتت هذه الآلية فعاليتها في التشريعات المقارنة، إذ تتيح إبعاد العناصر التي ثبت تورطها أو خطورتها، مما يقلل بشكل كبير من احتمالات الانفلات في التظاهرات المقبلة.

ويكشف هذا التوجه عن إدراك المشرّع أن العقوبات التقليدية لم تعد كافية لوحدها للحد من تفشي الظاهرة، خصوصاً أن الشغب الرياضي غالباً ما يتسم بطابع جماعي، يصعب معه تحديد المسؤوليات الفردية بدقة.

لذلك، فإن تشديد العقوبات وتوسيع نطاقها يشكلان محاولة لإعادة هندسة الفضاء الرياضي من خلال رفع كلفة السلوك العدواني وجعله غير ذي جدوى، وفي المقابل تعزيز الشعور بالمسؤولية لدى الجماهير، بما يحقق حماية النظام العام ويضمن سير المباريات في ظروف آمنة.

الفقرة الثانية: الآليات المؤسساتية للردع

إلى جانب الإطار القانوني، عمل المشرع المغربي على إرساء منظومة مؤسساتية موازية تُعزّز التطبيق الفعلي للمقتضيات الزجرية، إدراكاً منه أن فعالية النصوص القانونية تظل محدودة ما لم تواكبها آليات تنظيمية وأمنية قادرة على ضبط الفضاء الرياضي وضمان تنفيذ العقوبات.[148]

[146] خالد الزياني، "التحريض على الشغب الرياضي عبر الوسائط الرقمية"، *مجلة القضاء والقانون*، عدد 181، 2020، ص. 89

[147] مصطفى بن شريف، العنف في الملاعب الرياضية بالمغرب: دراسة قانونية وسوسيولوجية، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم القانونية – جامعة محمد الأول، وجدة، 2018، ص. 203

[148] عبد العالي المومني، شرح قانون محاربة الشغب الرياضي 09.09، ورقة بحثية ضمن ندوة كلية الحقوق فاس، 2016 الصفحة 63

وفي هذا الإطار، تم تعزيز دور النيابة العامة باعتبارها الفاعل المركزي في سياسة التجريم والعقاب، من خلال منحها صلاحيات موسعة للتدخل الفوري خلال المباريات، وتوجيه تعليماتها للضابطة القضائية من أجل فتح الأبحاث بسرعة، واعتماد مقاربة استباقية تقوم على رصد مظاهر الانفلات قبل تفاقمها.[149]

وقد ساهم هذا الدور في رفع مستوى الاستجابة للمخالفات المرتكبة داخل الملاعب وربط المسؤولية بالجزاء بشكل أكثر نجاعة.

كما تم إحداث خلايا أمنية متخصصة داخل الملاعب وخارجها، تُعنى بتنسيق الجهود بين مختلف الأجهزة:

الأمن الوطني. والدرك الملكي. والسلطات المحلية. وإدارات الأندية.... وتضطلع هذه الخلايا بمهام دقيقة تتصل بتدبير تدفق الجماهير، ومراقبة مداخل ومخارج الملعب، وتحديد المناطق الحساسة التي قد تشهد احتكاكات، إلى جانب تعبئة عناصر مدرّبة على التعامل مع الحشود وفق مقاربات حديثة تراعي السلامة الجسدية والتنظيمية.

وفي السياق نفسه، أصبح الالتزام بـ دفتر التحملات الخاص بتنظيم المباريات شرطاً جوهرياً لاستضافة التظاهرات الرياضية، إذ يشمل ضبط مخطط السلامة، وتحديد المسارات الخاصة بالجماهير، وتوفير البوابات الإلكترونية ونقاط التفتيش، وإحداث مناطق عازلة بين أنصار الفرق، وتأمين مخارج الإغاثة، وذلك في إطار مقاربة تجعل من التنظيم المحكم أساساً للوقاية من أي انفلات محتمل. وقد أظهر التطبيق العملي أن الإخلال بهذه التدابير يشكل أحد أهم العوامل التي تسهم في تفجر أعمال العنف[150].

ومن أجل دعم هذا التنظيم، اعتمدت الملاعب على شبكات متطورة من كاميرات المراقبة، تُتيح متابعة دقيقة للمباريات والحشود ورصد السلوكيات المشبوهة وتحديد المسؤوليات عند وقوع حوادث.

ولا يقتصر دور هذه الوسائل على التوثيق وإثبات الجريمة، بل يمتد إلى لعب وظيفة ردعية واضحة، إذ تسهم في تقليص الإحساس بالإفلات من العقاب لدى بعض الجماهير.

[149] مصطفى هرجة، السياسة الجنائية المغربية في مكافحة الشغب الرياضي، أطروحة دكتوراه، كلية الحقوق – الرباط، 2018. الصفحة 75
[150] عبد القادر بوحنش، "آليات ردع الشغب في الملاعب الرياضية في ضوء القانون 09.09"، مجلة الدراسات القانونية، العدد 12، 2020.

كما طوّر المشرع آليات مراقبة ولوج المتفرجين عبر إدخال التذاكر الرقمية، واعتماد نظام التعريف الإلكتروني لبعض الفئات، والتفتيش الوقائي عند المداخل، وهي إجراءات تُسهم في منع إدخال المواد المحظورة وتحديد هوية المخالفين بسهولة أكبر، فضلاً عن تنظيم عملية الدخول بشكل يحدّ من الازدحام والاحتكاك الذي قد يتحول إلى نقطة توتر[151].

وتكشف هذه التدابير مجتمعة أن البعد المؤسساتي يشكل حجر الزاوية في سياسة الردع، إذ يترجم النصوص القانونية إلى ممارسات ميدانية ملموسة، ويؤسس لمنطق جديد في إدارة الفضاء الرياضي مبني على الاحترافية، واليقظة الأمنية، والتنسيق متعدد الأطراف. ومن ثَمّ، فإن هذه الآليات لا تُعد مجرد إجراءات مكملة، بل إطاراً عملياً ضرورياً لضمان فعالية المنظومة القانونية وتعزيز أمن وسلامة التظاهرات الرياضية بالمغرب.

المطلب الثاني: مقارنة التجربة المغربية بالتجارب الدولية وتقييم النجاعة

تُعد دراسة تجربة المغرب في مواجهة العنف الرياضي خطوة أساسية لفهم مدى فعالية الإطار القانوني والتنظيمي الوطني، وذلك بالنظر إلى ما حققته التجارب الدولية الرائدة في هذا المجال، خاصة في أوروبا حيث تراكمت خبرات طويلة لمكافحة شغب الملاعب وتأمين الجماهير واللاعبين على حد سواء.

وقد أولت المنظومة المغربية، عبر القانون رقم 09.09 المتعلق بمكافحة الشغب في الملاعب الرياضية، أهمية قصوى لتجريم الأعمال العدوانية والاعتداءات، سواء كانت جسدية أو لفظية، كما تشمل التخريب والتحريض والتعصب الجماهيري، إضافة إلى مجموعة من العقوبات الزجرية التي تتراوح بين الغرامات المالية والحبس حسب خطورة الفعل المرتكب.[152]

ومن جهة أخرى، ينص القانون على إجراءات تكميلية مثل منع حضور المباريات، وتكليف لجان محلية بتنسيق جهود السلطات الرياضية والأمنية لضمان التنظيم والمتابعة. وعلى الرغم من هذه الخطوات التشريعية والتنظيمية، فإن بعض الدراسات أشارت إلى أن التجربة المغربية تحتاج إلى تطوير

[151] فاطمة كرومي، "الردع الزجري والتنظيمي في فضاءات الملاعب الرياضية"، مجلة العلوم القانونية والسياسية، العدد 7، 2022.
[152] عبد القادر بوحنش، "آليات مكافحة الشغب في الملاعب في ضوء القانون 09.09"، مجلة الدراسات القانونية، العدد 12، 2020. الصفحة 89

شامل، خصوصًا في جانب الوقاية المؤسساتية والتربوية، وذلك لضمان تحقيق نتائج مستدامة وفاعلية أكبر في الحد من مظاهر العنف الرياضي[153].

وعند مقارنة التجربة المغربية بالنماذج الأوروبية، يتضح أن هناك تقاطعات أساسية تتمثل في اعتماد العقوبات الزجرية ومراقبة المنشآت وقيود دخول الجماهير.

إلا أن الفارق الجوهر يكمن في شمولية المقاربة الأوروبية وتكاملها بين الزجر والوقاية والتنظيم المؤسسي. ففي فرنسا، تم اعتماد إجراءات مثل منع دخول الجماهير المشتبه في سلوكياتها العدوانية، وغرامات مالية وحبس في حالات الشغب المتكرر، بالإضافة إلى استخدام الكاميرات الأمنية ونظام متابعة الجماهير الممنوعة، ما يعزز عنصر الردع ويقلل من المخاطر قبل وقوعها. بينما في إنجلترا، يتيح التشريع الخاص بمشجعي كرة القدم وضع تراخيص دخول ومراقبة دقيقة، إلى جانب برامج للتصدي لمشجعي "الهوليجانز"، وعقوبات صارمة، تشمل المحاكمات السريعة والعقوبات التكميلية لمنع تكرار المخالفات.
154

أما في إسبانيا، فقد اعتمدت السلطات نظامًا مزدوجًا يجمع بين العقوبات الفردية والجماعية، بما في ذلك إغلاق جزئي للملاعب، خصم نقاط من الأندية، إضافة إلى برامج التوعية الجماهيرية ومبادرات "اللعبة النظيفة" لتعزيز قيم الاحترام والتسامح بين المشجعين، وهو ما يبرز البعد التربوي والثقافي للمقاربة الأوروبية[155]

وبالانتقال إلى الإجراءات الوقائية والتنظيمية، يمكن ملاحظة أن التجربة المغربية تركز أساسًا على مراقبة الدخول، تقييد حركة الجماهير الخطرة، واستخدام الكاميرات لتأمين المنشآت الرياضية، إلى جانب التدخل الأمني الفوري عند حدوث أي سلوك عدواني. بينما تتسم التجارب الأوروبية بشمولية أكبر، إذ تشمل تنظيم دخول الجماهير عبر تراخيص، استخدام التكنولوجيا الذكية، فصل الجماهير عند المباريات ذات المخاطر العالية، وكذلك إشراك الأندية في المسؤولية الأمنية، حيث تلزم بتعيين مديرين أمن وإدارة حركة الجماهير بما يضمن الحد من الاحتكاكات والصدامات.

[153] محمد بنحساين، "العنف في الفضاءات الرياضية: بين المقاربة القانونية والمقاربة السوسيولوجية"، مجلة الحقوق، عدد 5، 2019. الصفحة 35
[154] Ministère de l'Intérieur, *Rapport sur la sécurité des manifestations sportives*, 2020, pp. 45–62.
[155] Conseil de l'Europe, *Convention sur une approche intégrée de la sécurité, de la sûreté et des services lors des matches de football*, 2016, pp. 8–15.

ومن اللافت أيضًا أن التجربة الأوروبية تضيف البعد التربوي والثقافي عبر حملات توعية للمشجعين، وإشراك المدارس والجمعيات في نشر قيم الاحترام والتنافس الشريف، وهو عنصر لا يزال محدودًا في التجربة المغربية، حيث يغلب الطابع الأمني على أي مقاربة وقائية أو تعليمية[156].

كما يتضح أن الإطار المؤسسي يلعب دورًا حاسمًا في مدى فاعلية التدابير. ففي المغرب، تم إنشاء لجان محلية لتنسيق جهود السلطات المختلفة، إلا أن التطبيق العملي لهذه اللجان غالبًا ما يواجه صعوبات لوجستية وتنظيمية، وهو ما يحد من قدرة المنظومة على منع وقوع أعمال العنف قبل حدوثها. وعلى النقيض من ذلك، فإن التنسيق بين السلطات والأندية والمؤسسات الرياضية في فرنسا وإسبانيا وإنجلترا أكثر تكاملاً، حيث يتحمل الأندية مسؤولية مباشرة في الأمن الداخلي للمباريات، ويكون للشرطة دور في تأمين المحيط الخارجي للملاعب، مع وجود قاعدة بيانات للمشجعين الممنوعين من دخول المباريات، وتطبيق إجراءات صارمة لمنع التكرار.

علاوة على ذلك، تشير التجارب الأوروبية إلى أن الاعتماد على الأمن فقط ليس كافيًا لتحقيق نتائج مستدامة؛ إذ أظهرت التجربة الإسبانية على سبيل المثال أن الجمع بين الردع الزجري والوقاية التربوية والثقافية يساهم في تغيير سلوكيات الجماهير، ويقلل من التعصب والعنف، ويخلق بيئة رياضية أكثر أمانًا وحضارية. وبالمقابل، تبين أن التجربة المغربية، رغم أهميتها القانونية والتنظيمية، تركز أكثر على التدخل بعد وقوع الفعل، مع نقص في الاستثمار الوقائي الشامل، الذي يشمل الوعي الجماهيري وتنمية ثقافة الاحترام بين المشجعين، وهو ما قد يؤدي إلى استمرار بعض مظاهر العنف رغم وجود العقوبات والتدابير الأمنية[157].

وعند تحليل مكامن القوة والقصور، نجد أن المغرب قد نجح في وضع إطار قانوني متطور لمكافحة الشغب الرياضي، يوفر أساسًا للردع القانوني، وينظم العقوبات والإجراءات الإدارية، كما يوفر بعض التدابير الوقائية مثل المراقبة وتنظيم الدخول. إلا أن المقارنة مع التجارب الأوروبية تكشف أن فعالية هذا الإطار تتوقف على قدرة السلطات على تطبيق التدابير بشكل منسق وشامل، وعلى مدى إشراك الأندية والجماهير في العملية الأمنية والتوعوية. كما أن غياب برامج تربوية وإعلامية مكملة قد يقلل من أثر العقوبات، إذ إن العديد من حالات الشغب نابعة من ثقافة جماهيرية غير مضبوطة أو غياب توعية بالقيم الرياضية.

[156] Geoff Pearson ، الشغب في كرة القدم، الشرطة والنموذج الإنجليزي، Routledge، 2016، ص. 75–98

[157] مجلس أوروبا، *الاتفاقية الخاصة بالنهج المتكامل للأمن والسلامة والخدمات أثناء مباريات كرة القدم*، 2016، ص. 8–20

وبناءً على ذلك، يمكن استنتاج أن تطوير التجربة المغربية يجب أن يرتكز على تكامل متعدد الأبعاد يشمل: تعزيز الردع القانوني، تطوير الوقاية التقنية والمؤسساتية، إشراك الأندية والجماهير، وإطلاق حملات تربوية وإعلامية مستمرة لتعزيز قيم الرياضة النزيهة. ويبرز من المقارنة أن الأمن وحده، مهما كان صارمًا، لا يكفي للسيطرة على العنف الرياضي؛ إذ يجب الجمع بين العقوبات والوقاية والتعليم والتنظيم الإداري لضمان بيئة رياضية آمنة ومستدامة. كما أن اعتماد المقاربة الشاملة سيمكن من تفعيل الإجراءات بشكل أكثر فعالية، وتقليل الحاجة للتدخلات الأمنية الطارئة، وبالتالي حماية اللاعبين والجماهير وتعزيز صورة الرياضة المغربية داخليًا ودوليًا.

اجمالا، يمكن القول إن التجربة المغربية تمثل خطوة متقدمة وضرورية في مواجهة العنف الرياضي، إذ وضعت أسسًا قانونية واضحة لعقاب المخالفين، ونصت على تدابير وقائية وتنظيمية. إلا أن المقارنة مع التجارب الأوروبية توضح أن هذا الإطار بحاجة إلى تعزيز الوقاية الشمولية، إشراك الأندية، تطوير برامج التوعية والتربية الرياضية، وتوظيف التكنولوجيا الحديثة لضمان الحد من مظاهر العنف قبل وقوعها. ومن هنا، يظهر أن النجاعة الحقيقية لأي منظومة لمكافحة العنف الرياضي تتوقف على قدرة الدولة على الجمع بين الزجر، الوقاية، التربية، والتنظيم المؤسسي المتكامل، وهو ما يجعل من التجارب الأوروبية نموذجًا يحتذى به لإعادة صياغة الاستراتيجيات المغربية بما يحقق الأمن الرياضي واستدامته، ويحول الملاعب إلى فضاء آمن يحترم القيم الرياضية ويعزز الانضباط والتنافس الشريف.

خاتمة

بناء على ما سبق نستخلص أن دراسة العنف في الملاعب الرياضية، من خلال الإطار المفاهيمي وآليات الردع والوقاية، ومقارنة التجربة الوطنية المغربية بالتجارب الرائدة في أوروبا، تكشف عن تعدد أبعاد هذه الظاهرة وتعقيدها. فقد أظهرت المراجعة النظرية أن العنف الرياضي ليس مجرد سلوك فردي عدواني، بل هو نتيجة تفاعل عوامل جماعية، تنظيمية، وثقافية، تستوجب مقاربة شاملة تجمع بين التجريم القانوني، الإجراءات الأمنية، والتدابير الوقائية والتربوية.

من جهة، أبرز المطلب الأول أن القانون المغربي رقم 09.09، مع مختلف المواد المقررة، وضع أساساً قوياً للردع من خلال العقوبات الزجرية والتدابير الوقائية، كما أسس لأطر مؤسساتية لضبط السلوك الجماهيري داخل الملاعب وحماية الجمهور واللاعبين على حد سواء. كما أن التدرج في العقوبات وتنوعها بين الحبس والغرامات والحرمان المؤقت من حضور المباريات يعكس إدراك المشرع لطابع العنف الجماعي وضرورة السيطرة عليه قبل تفاقمه.

ومن جهة ثانية، أظهرت المقارنة الدولية أن التجارب الأوروبية تقدم نموذجاً متكاملاً يجمع بين الزجر، الوقاية التقنية، التنظيم المؤسسي، والتربية الجماهيرية والثقافية. ففي فرنسا وإنجلترا وإسبانيا، يشمل الإطار التنظيمي مراقبة دقيقة لدخول الجماهير، استخدام التكنولوجيا الذكية، وتنسيق فعال بين السلطات والأندية، إضافة إلى برامج توعية مستمرة لتعزيز قيم الاحترام واللعب النظيف، وهو عنصر محدود نسبياً في التجربة المغربية حتى الآن.

وعليه، يمكن الاستنتاج أن النجاعة الحقيقية لمكافحة العنف الرياضي لا تقتصر على وجود تشريعات صارمة، بل تعتمد على تكامل الأبعاد القانونية، الأمنية، المؤسسية، والتربوية. إن تعزيز الوقاية، وتطوير برامج توعية جماهيرية مستمرة، وتوظيف التكنولوجيا الحديثة لمراقبة المنشآت، سيجعل من التدخل أكثر فاعلية، ويحد من الانفلات قبل وقوعه. كما أن إشراك الأندية والجماهير في العملية الأمنية والتربوية يضمن استدامة النتائج ويخلق بيئة رياضية آمنة.

وفي الختام، يمكن القول إن التجربة المغربية تمثل خطوة متقدمة نحو ضبط العنف الرياضي، لكنها بحاجة إلى تكامل أكبر مع الخبرات الدولية الرائدة، من خلال مقاربة شمولية تجمع بين الردع القانوني، الوقاية التقنية والتنظيمية، التربية الثقافية، والمسؤولية المشتركة بين الدولة والأندية والجماهير. هذا

النهج المتكامل هو السبيل الأمثل لتحقيق الملاعب كفضاء آمن، يحترم القيم الرياضية ويعزز الانضباط والتنافس الشريف.

التوصيات

- تعزيز البرامج التوعوية للجماهير: تصميم حملات مستمرة لرفع وعي المشجعين حول مخاطر العنف الرياضي، وتشجيع قيم الاحترام واللعب النظيف منذ المراحل المدرسية وصولاً إلى النوادي الرياضية.
- تطوير الرقابة الأمنية والتقنية: استخدام التكنولوجيا الحديثة مثل الكاميرات الذكية وأنظمة التعرف على الوجوه، لضمان مراقبة دخول الجماهير وإدارة الحشود داخل الملاعب.
- تفعيل أطر مؤسساتية متكاملة: تعزيز التعاون بين الدولة، الأندية الرياضية، والسلطات الأمنية لضمان تنفيذ التشريعات ومتابعة السلوك الجماهيري بفعالية.
- مراجعة وتحديث التشريع المغربي: إدخال تحسينات على القانون رقم 09.09 لضمان تغطية كافة مظاهر العنف الرياضي، مع تبني نظام عقوبات مرن ومتدرج يتناسب مع خطورة المخالفة.
- تعزيز التربية الثقافية والرياضية: تنظيم برامج وورش عمل للجماهير واللاعبين لتعزيز الانضباط الرياضي، الاحترام المتبادل، وفهم قيمة المنافسة الشريفة.
- تعزيز التعاون الدولي: الاستفادة من التجارب الأوروبية والدولية الرائدة في مكافحة العنف الرياضي، مع تبني أفضل الممارسات بما يتناسب مع السياق المغربي.
- إشراك المجتمع المدني والأندية: تشجيع مشاركة الجمعيات الرياضية والمجتمعية في المبادرات الوقائية، بما يضمن مشاركة فاعلة للجماهير ويخلق بيئة رياضية مسؤولة وآمنة.

لائحة المراجع

أولاً: الكتب

- محمد حسن علاوي، ومحمد نصر الدين رضوان، الاختبارات المهارية والنفسية في المجال الرياضي، دار الفكر العربي، 1987.
- حفصة المومني، الجريمة الرياضية بين القانون الجنائي والقانون التأديبي للجامعة الملكية المغربية لكرة القدم، دار المعرفة، مطبعة المعارف الجديدة، الرباط، الطبعة الأولى، 2016.
- عبد الحق الناصري، السياسة الجنائية والرياضة: تحليل قانوني لمخاطر الشغب الجماهيري، دار السلام للنشر، الرباط، 2019.
- محمد الإدريسي، الوجيز في شرح القانون الجنائي المغربي، دار النشر الجامعية، الدار البيضاء، 2017.
- محمد العربي مياد، الشرح العملي لقانون مكافحة الشغب في التظاهرات الرياضية، مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء، 2016.
- محمد مفتاح، العنف الرياضي: مقاربة نفسية – اجتماعية، دار الأمان، الرباط، 2015.

ثانياً: المقالات العلمية المحكمة

- أحمد أبو الروس، "جرائم القتل والضرب والجرح وإعطاء المواد الضارة من الوجهة القانونية والفنية"، الموسوعة الجنائية الحديثة، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، العدد 41، أبريل 2022.
- أمينة الطيبي، "العنف الرمزي والتمييز داخل الملاعب الرياضية: قراءة في المادة 308-6"، مجلة القانون والرياضة، عدد 5، 2022.
- عبد الرحمان العمراني، "السياسة الجنائية المغربية في مواجهة الشغب الرياضي"، المجلة المغربية للإدارة المحلية والتنمية، عدد 138، 2019.
- عبد العزيز ثابت، "العنف في الوسط الرياضي: دراسة سوسيولوجية"، مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، العدد 12، 2017.

❖ خالد الزياني، "التحريض على الشغب الرياضي عبر الوسائط الرقمية"، مجلة القضاء والقانون، عدد 181، 2020.

❖ عبد القادر بوحنش، "آليات ردع الشغب في الملاعب الرياضية في ضوء القانون 09.09"، مجلة الدراسات القانونية، العدد 12، 2020.

❖ عبد القادر بوحنش، "آليات مكافحة الشغب في الملاعب في ضوء القانون 09.09"، مجلة الدراسات القانونية، العدد 12، 2020.

❖ فاطمة كرومي، "الردع الزجري والتنظيمي في فضاءات الملاعب الرياضية"، مجلة العلوم القانونية والسياسية، العدد 7، 2022.

❖ محمد بنحساين، "العنف في الفضاءات الرياضية: بين المقاربة القانونية والمقاربة السوسيولوجية"، مجلة الحقوق، عدد 5، 2019.

ثالثاً: الرسائل والأطاريح الجامعية

❖ سعاد بنعيسى، العنف المعنوي والرمزي في التشريع المغربي: دراسة تحليلية، رسالة ماستر، كلية العلوم القانونية، جامعة محمد الخامس، الرباط، 2020.

❖ سمية بوطالب، آليات محاربة العنف داخل الملاعب الرياضية، رسالة ماستر، كلية الحقوق، جامعة مولاي إسماعيل، مكناس، 2017.

❖ عادل حرّو، التجريم والعقاب في مجال حماية المنشآت الرياضية، رسالة ماستر، كلية الحقوق، جامعة ابن زهر، أكادير، 2021.

❖ فاطمة الزهراء بنعيسى، العنف الرياضي بالمغرب: دراسة سوسيولوجية لظاهرة شغب الملاعب، رسالة ماستر، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة محمد الخامس، الرباط، 2019.

❖ مصطفى بن شريف، العنف في الملاعب الرياضية بالمغرب: دراسة قانونية وسوسيولوجية، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم القانونية، جامعة محمد الأول، وجدة، 2018.

❖ ياسين الودغيري، الوقاية من الشغب الرياضي: مقاربة قانونية وأمنية، أطروحة دكتوراه، جامعة القاضي عياض، مراكش، 2020.

❖ مصطفى هرجة، السياسة الجنائية المغربية في مكافحة الشغب الرياضي، أطروحة دكتوراه، كلية الحقوق، الرباط، 2018.

❖ عبد العالي المومني، شرح قانون محاربة الشغب الرياضي 09.09، ورقة بحثية، ندوة كلية الحقوق فاس، 2016.

❖ عبد العالي المومني، الشغب من المنظور القانوني، مداخلة في ندوة "واقع الرياضة بالمغرب وآفة الشغب بالملاعب"، جهة مكناس تافيلالت، 13 أبريل 2013.

رابعا: مراجع أجنبية

❖ Ministère de l'Intérieur, Rapport sur la sécurité des manifestations sportives, 2020.

❖ Conseil de l'Europe, Convention sur une approche intégrée de la sécurité, de la sûreté et des services lors des matches de football, 2016.

❖ Geoff Pearson, Football Hooliganism, Policing and the English Model, Routledge, 2016.

❖ مجلس أوروبا، الاتفاقية الخاصة بالنهج المتكامل للأمن والسلامة والخدمات أثناء مباريات كرة القدم، 2016 (النسخة العربية).